

. محمول في غيره **هب عن ابن عمر** في من اعرفهم ولم ادرهم في كتب الرجال
العمرة من الحج بمنزلة الركن من الجسد ومن لم يركن له كان من الصيام فيه
 اسناد الى وجوب العمرة فلا يكتفى بالحج من العمرة ولا عكسه **فرعن ابن عباس** وفيه
 اسماجيل بن ابي زياد وهم ثلاثة قد روى كل منهم بالكتابة وجوبه فيقال الذين
 قالوا انهم قتلوا متروك
العنبر ليس بركن فلا زكاة فيه خلا فالمتحسين لان الله يستخرج من البحر
 لا يبسى ركنا لانه لا يعرف **ابن هونن وجده** وهو مني ينفذ في البحر بالساحل
 فينكس فيلغنه الموج الى الساحل او روت دابة بحرية او غيره لك قال ابن
 القيم وهو انما هو اليب بعد السمك واخطا من قدمه عليه وضربه
 كثيرة والوا ان ستم ابيض واشهب واحمر واصفر واخضر وازرق واسود وهو
 الاجود ومن منافعه انه يوقد القلب والحواس والدماع **ابن الجارقي**
 تا ربحه **عن جابر بن عبد الله**
المنكوبة سبطان فاقبلوه هو دابة تسمى في الرواية جمع عماك وتنظر
 بين هذا وبين قوله في الخبر المارح ان الله العنكبوت على كل احد يبه وقد يقال
 ذلك في تعبئة شجيت بباب الفار وما هذه اية العنكبوت **وفي رواية**
 عن النبي عن بقية عن الوصفين بن عطاء **عن ابن جندب** عن ابن عمر ان
 ان منعاق من صنعاء مسق تا جري رسول كثير **امر سبطان**
العنكبوت سبطان كانت امراة سمعت زوجها لا يجزا ليدلي ولا جعل ذلك
مسحة الله تعالى فاقبلوه ندبا وورد العنكبوت عن علي بن ابي طالب تكبر
 من شع العنكبوت فانه تركه يورق **القرن محمد بن ابي بكر** بن الخطاب ففتية
 تصرف لهم ان ابن عمر بن جهمه واقعه والامر محلا فها انه اورد في ترجمته
 مسكة بن علي الخنسي وقال عامة حد يبدع في محفوظه في المراكه هو شيئا
 وله تركه وقال ابو حاتم لا يستعمل به والنسائي متروك والبخاري منكر
 الحديث
العمدة الذي بيننا وبينهم يعني المنافقين هو **الصلاة** بمعنى بها الموحدة
 لحسن دماهم كالمعهد في حق المعاهد **فن تركها فقد كفى** فاذا تركها
 يتركها من طاعة الله في حكم الكفار فمتا تلهم كما تقتل من لم يهد
 في كل من الكفار والعمدة او صبية وعبد الله اذ اوصاه وقال القاصي الضيفر
 الاحبار المتناقضين شبهه اوجب له قيامهم وحسن وماهم بالعمدة المتشبهين
 انما يكون في كل سنة والعمدة اذ العمرة في ايام الحرام المسلم عليهم تسميهم
 بالمعصيين في عشرين صلواتهم وادواتهم واما تسميتهم وانما تسميتهم بالظاهرة

فاذا تركها

فاذا تركوا ذلك كانوا وسيما للكفر ساقا قال التورسكي ويؤيد هذا المعنى
 قوله عليه السلام لما استوفى في قتل المنافقين التي نبتت عن قتل المسلمين قال
 النبي ويكن ان يكون النبي عامما فمن تابع النبي صلى الله عليه وسلم بل السلام
 سواء كان منافقا ام لا **ت هجرت** من حديث الحسين بن واقد **عن برقيدة**
 قتلة وصحيح ولا علم له واصحح بالمسكين وقال العراقي في احوالهم حديث صحيح
 وظاهر كلامه المصا انه لم يروه من الاربعة الا ديتك وليس كذلك بل روه
 جميعا
المباقة بالكسر زجر الطير **والطيرة** اى التساوم يا سما الطيور واصواتها
 والوانها ووجه مسيرها عند تغيرها كما يتناول بالاختفاء على العقوب والار
 على العزبة وبها لهد هدم على الهدى وكان ينظر ان طارا الى جهتها الممن تصف او
 اليسار تمام **والطرف** ضرب بالحصى والخطباء الرجل **من الجحيت** اى من اعمال
 البحر فكما ان البحر جرم فكذلك هذه المسما او ما تال عبادة الجحيت في العمرة
 قالوا انما هي والجحيتية الموصول الغنسل الذي لا يرفيه وقيل اصله جحيس
 فابعد لك انما بالسما تسميها على ما تقدمت في الفسولة ثم استعملها بعد من
 دون الله والمسافر والسحر نحو ساستهم وعدم اعتبارها وقد فسرت في
 الحديث على كل واحد منها ولا بد من اضمار رضية الاولين مثل انما يما تل
 عبادة الجحيت او من قبلها او من اعمال الجحيت اى السحر انتهى **د في الطيخ**
تبيصة بفتح التاء وكسر الواو اى رصة بضم الواو وسكون الراء
 الا سده قال في التبريه كاصله مختلف بصحبه ورواه عنه النسائي
 ايضا في التفسير وقال النووي احد زوره لانه فاود واسناده حسن
العبادة ممتناة تحببة الى زيارة المريض **فواق** بالضم والتخفيف وفيه
 ذك تخفيف الزيارة ولا يبدل القعود عند المريض لسعله بالمريض وقد تفرغ
 له صاحبة **فاقه** اى قدما ان من لانه يدين طينته لفاقه وقال الطبري فواق
 خيرا لمنذ اى زمن العبادة قدس فواق **فاقه هب عن ابن** ورواه عنه
 الدبلي بالسنه
العبادة عيدا لاصحى وعبد الخطر **واجبان على كل حال** اى كل حال **كفى**
وانكى بغير صلاة وايضا على كل من بلغ من الرجال والنساء المراهقة كفى
 مفادك النبوة يجب يقرب من الوجود **فمن ابن عباس** في قوله
 ان هب تزوره
العين اى العين الحاصل عنها وجود كذا كذا لا يتركه الا يتركه في قوله
 باثرة الكافية تصعب بها في الالف في قوله لو وفتها بعد المراهقة